وَسِعَةِ مَجَاوِفِ الْأَعْضَاءِ وَمَجَارِيهَا وَمَبَاعِدِهَا دَلِيلُ
حَرَارَةِ الْمِزَاجِ وَرِقَّتِهِ وَعَكْسُ ذَلِكَ دَلِيلُ بُرُودَتِهِ ثُمَّ
الْمَلْمَسُ كَذَلِكَ فَالْحَارُّ الْمَلْمَسِ حَارُّ الْمِزَاجِ وَالْخَشِنُ
الْمَلْمَسِ يَابِسُهُ فَإِنْ كَانَ الْمَلْمَسُ حَارًّا يَابِسًا دَلَّكَ عَلَى حَرَارَةِ
الْمِزَاجِ وَرُطُوبَتِهِ وَإِنْ كَانَ خَشِنًا حَارًّا دَلَّ عَلَى الْحَرَارَةِ
وَالْيُبْسِ وَإِنْ كَانَ بَارِدًا خَشِنًا دَلَّ عَلَى الْبَرْدِ وَالْيُبْسِ وَهُوَ
نَادِرٌ فَإِنَّهُ قَلَّ أَنْ تَجْتَمِعَ بَرْدُ الْمَلْمَسِ وَخُشُونَتُهُ ثُمَّ
الرَّهَلُ وَالرَّخَاوَةُ يَدُلَّانِ عَلَى رُطُوبَةِ الْمِزَاجِ وَالْكِشَازُ
وَالصَّلَابَةُ يَبْسَهُ قَالَ صَاحِبُ جَامِعِ اللَّذَّةِ

فِي وَصْفِ الْجَوَارِي وَعَلَامَةِ الْمُوَافِقِ وَالْمُخَالِفِ مِنْهُنَّ فِي
الْوَطْءِ الْمُمْتَحِنِ اِعْلَمْ أَنَّ النِّسَاءَ عَلَى ثَمَانِيَةِ ضُرُوبٍ
وَرُتَبٍ وَلِكُلِّ صِنْفٍ مِنْهُنَّ مَرْتَبَةٌ فِي الشَّهْوَةِ لَا تَصْلُحُ بِهَا
وَبِنَيْلِهَا وَلَا يَحْصُلُ لَهَا كَمَالُ الشَّهْوَةِ وَاللَّذَّةِ إِلَّا بِحُصُولِهَا
وَأَنَا ذَاكِرٌ لِكُلِّ صِنْفٍ مَا يَصْلُحُ لَهُنَّ مِنَ الرِّجَالِ
قَالَ أَصْحَابُ التَّجْرِبَةِ فِي تَعْرِيفِهِنَّ بِالْأَسْمَاءِ هُنَّ شَحْمَةٌ
وَلَزِقَةٌ وَجَوْفَاءُ وَقَعْرَةٌ وَبَلْخَاءُ وَهْوَاءُ وَسَكْفَاءُ وَحُلْبَا
فَأَمَّا الشَّحْمَةُ فَالْعَلِيَّةُ الْفَرْجِ الْمُمْتَلِئَةُ شَحْمًا وَهَذِهِ لَا
تَجِدُ لَذَّةَ الْجِمَاعِ إِلَّا بِالذَّكَرِ الطَّوِيلِ الَّذِي يَصِلُ إِلَى

Copyright © King Saud University